المذكورة هو ان العبد اذا احجب تغفل فنسي مراقبة الله عز وجل ووقع في المخالفة
فشرع الشارع للعبد كل قليل ان يعتكف بقلبه وبدنه في بيت الله الخاص مستغرقا
به بين يدي الله تعالى ليجبر ذلك الخلل الحاصل بالغفلة عن الله عز وجل المؤذنة
بارخا العنان في تناول الشهوات ولذلك حرم عليه الشارع ان يباشر امراته
او حليلته في المسجد لا سيما حال الاعتكاف خروجا عن مقام الادلال في حضرة
الحق فان الادلال فيها يجر على العطب فلا يناسبها الا الخوف المحض والهيبة
والجلال لا الترفه بالجماع ومقدماته فعند ذلك ينافي الادب ولو انه
وقع في شي من ذلك تعدى حدود الله ومن هنا اوجب الصوم في الاعتكاف
سدا لباب الترفه جملة والحرة ادبا مع الله تعالى وقالوا لا ينبغي للمعتكف
ان يعود مريضا ولا يشهد جنازة لانه في حضرة الله الكبرى والعيادة وصلاة
الجنازة تفرقه وتخرجه عن تلك الحضرة ثم مقام رفيع وارفع والله تعالى اعلم
واما وجه تعلق تشريعه الحج والعمرة بالاكل من الشجرة فهو ان الله
تعالى شرع تكفير الذنوب العظام التي لا يكفرها الا الحج وقد تقدم في الكلام
على شرعية الوضوء والصلاة ان لكل مامور شي تكفيرا خاصا **واصل**
وقوعنا في الذنوب حتى احتجنا الى المكفرات هو الاكل فلولاه لما احتجنا الى مكفر
وكان الحج اخر ما وجب على ادم من المكفرات فانه صلى الله عليه وسلم تلقى الكلمات
من ربه في تلك الاماكن فتاب عليه وهدى قال ابن عباس والكلمات هي
ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين وقد تقدم
في مبحث عصمة الانبيا ان ذنب ادم عليه السلام لم يكن ذنبا حقيقيا وانما كان صورة
ذنب ليعلم بنيه اذا وقعوا في المخالفة كيف يتوبون فلذلك امر الحق تعالى
بالحج لهذه الكلمة التي صورتها صورة المخالفة فافهم **فان قلت** فما حكم
التجرد من لبس المخيط **فالجواب** ذلك اشارة الى ان من اراد ان يدخل
الحضرة الالهية ان يدخل مفلسا مجردا عن شهود حسناته السابقة وتائبا من
جميع زلاته اذ الامداد الالهية انما هي خاصة بالفقرا والمساكين غالبا وقد
اجمع اهل الله قاطبة على انه لم يصح دخول حضرة الحق قط لا غني ولا متكبر فاتق

تعالى

تعالى انما الصدقات للفقرا والمساكين فلما تجرد المحرمون بما ذكرنا استحقوا
مواهب الله تعالى وفضله عليهم وفي الحديث من حج ولم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه
كيوم ولدته امه فكان المحرم يولد هناك ولادة جديدة ثم لا يخفى ان سبب
دعوى الغنى والتكبر انما هو الاكل فانه لما احتجب فنازع الصفات الالهية في
الكبريا والعظمة ودعوى الغنى فحرم بركة امداده تعالى **فان قيل** فما وجه
تعلق بعض الناس باستار الكعبة **فالجواب** ان ذلك نظير تعلق الرجل بثوب
من له جاه اذا كان بينه وبينه جناية ليصفح عنه ولسان حاله والامر ادب الا كان
عدم التعلق باستار بيت الله الخاص كما لا يخفى فقد كمل لادم عليه السلام بالحج
كمال مقام التوبة من اكله من الشجرة على ما قررنا كمل لذريته بحكم التبع كمال
توبتهم فمن لم يحج لم يحصل له كمال التوبة من حيث الذنوب الخاصة بالحج التي لا
يكفرها الا هو كما مر في الكلام على الوضوء والصلاة وانما قلنا كمال التوبة ولم
نقل لم يحصل له التوبة من اجل ان الندم وقع من ادم لما اكل من الشجرة فكذلك
الحكم في كل مؤمن من ذريته لا بد من ندمه عقب المعصية امر لازم لكل من رد
اليه عقله بعد الزلة **ومعلوم** ان الندم هو معظم اركان التوبة لاستلزا
مه وجوه بقية الاركان وقد ورد ان ادم عليه السلام لما حج البيت قال
يارب اغفر لجد لذريتي فقال الله عز وجل اما انت فقد غفرت لك ذنبك
حين ندمت واما بنوك فمن اتاني لا يشرك بي شيئا غفرت له ذنوبه فهذا
كان اصل مشروعية الحج وتعلقه بالاكل من شجرة النهي كل حاج بما يناسبه
يكفر عنه الحج ذنوبه كلها من الكبائر الخلاف الاول والله اعلم **واما وجه**
تعلق البيع والشرا وسائر المعاملات وتوابعها بالاكلة المذكورة فهو ان
الانسان اذا اكل حجب واذا حجب خان في البيع والشرا وغش وجار في البيع
وظلم فشرع له الميزان الشرعي دفعا للحيف والجور فان الانسان ربما
حجب ربما اكل اموال الناس بالباطل ضرورة وشرهت نفسه وكثر ظلمه
واشتد ظلمة باطنه ومن لازم ذلك كثرة محبته للدنيا حتى انه يصير
يتلقى الركبان ويبيع الناس بالربا ويمتنع من قرض المحتاجين الا ان اربا هم

Copy... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)